

**KUWAIT MUNICIPALITY**

P.O. BOX: 10 Kuwait - Safat 13001

Tel.: 22449001

Website: [www.municipality.gov.kw](http://www.municipality.gov.kw)

Ref.: ..... الاشارة: .....



**بلدية الكويت**

ص.ب: ١٠٠ - الصفا ١٣٠٠١

هاتف: ٢٤٤٩٠٠١

الصفحة الإلكترونية: [www.municipality.gov.kw](http://www.municipality.gov.kw)

Date: ٢٨ / ٥ / ٢٠١٨

التاريخ: .....

٢٧٠  
قرار إداري رقم (٢٠١٨)  
**بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة  
والمضررة بالصحة**

**مدير عام البلدية :-**

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٢٠١٦/٣٣) في شأن بلدية الكويت .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٣٦٣) لسنة ٢٠٠٩ في شأن تنظيم الجهاز التنفيذي للبلدية وفروعها بالمحافظات وتعديلاته .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٢٠١٥/٨٧) بشأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضررة بالصحة وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم ٢٠١٣/١١١ بشأن تراخيص المحلات التجارية .
- وبناءً على كتب وزارة التجارة والصناعة بشأن طلب إضافة بعض الأنشطة

أرقام :-

- ( ٢٠١٨/١٢٧٥٠ ) بتاريخ ٢٠١٨/٥/٧ - ٢٠١٨/١٣٠٢٧ ) بتاريخ ٢٠١٨/١٢٧٥٠
- ( ٢٠١٨/٥/١ - ٢٠١٨/١٣١٦٧ ) بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٣ ) بتاريخ ٢٠١٨/١٣٧٢٠
- ( ٢٠١٨/٥/٢١ - ٢٠١٨/٥/٢١ ) بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢١ ) بتاريخ ٢٠١٨/١٤٠٨٥

بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٠

- وبناءً على موافقة لجنة دراسة إضافة أنشطة جديدة إلى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضررة بالصحة في إجتماعها رقم ( ٢٠١٨/٢ ) المؤرخ في ٢٠١٨/٥/٢٩ .
- وبناءً على مانقتصية المصلحة العامة :



- قرر -

**مادة أولى :** تضاف الأنشطة التالية بالجدوال الملحقة بلائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضررة بالصحة المشار إليها بالمادة (٣) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (٢٠١٥/٨٧) في شأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضررة بالصحة على النحو التالي :-

م	النشاط	الأماكن المسموح فيها بالإستغلال
١	تعليم ركوب الخيل	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٢	تعليم الغوص	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٣	تدريب الكلاب .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٤	تدريب الخيل .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٥	المقاهي التي تقدم فيها الشيشة .	توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ ، على أن لا تقل مساحته عن ٢٤م٢ .
	١- توطين النشاط ك محل في المناطق الحرفية التالية :	

<p>( الجهراء - الصليبية - العارضية الحرفية - )          أبو قطيرة الحرفية ) حسب إشتراطات المحددة          من قبل البلدية - إدارة التنظيم ، على أن لا تقل          مساحته عن ٢٤م٢ .</p>		
<p>توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب          النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار          الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>	<p>إدارة دور حضانات الأطفال النهارية .</p>	٦
<p>توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب          النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار          الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ و على أن لا تقل مساحته          عن ١٠٠م٢ .</p>	<p>دور حضانة الأطفال النهارية</p>	٧
<p>توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب          النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار          الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>	<p>تربيبة الماشية والجاموس</p>	٨
<p>توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب          النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار          الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>	<p>تربيبة الخيول والحيوانات الخيلية</p>	٩
<p>توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب          النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار          الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>	<p>تربيبة الجمال والحيوانات الجملية</p>	١٠
<p>توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب          النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار          الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>	<p>تربيبة الضأن والماعز</p>	١١

١٢	تربية الدواجن .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
١٣	تشغيل مفارخ الدجاج .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
١٤	تشغيل مفارخ النعام .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
١٥	تشغيل مفارخ الحمام .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
١٦	تربية الأبقار .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
١٧	تربية الأغنام والماعز .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
١٨	إنشاء وإقامة وإصلاح محطات وأبراج الإتصالات السلكية واللاسلكية والرادار .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
١٩	التأمين التقليدي .	١ - توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ ..
		٢ - توطين النشاط في المحل في أبنية السكن

<p>الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم          (١) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>		
<p>١ - توطين النشاط كمحل في الأبنية التجارية          حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من          القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ ..</p> <p>٢- توطين النشاط فى المحل في أبنية السكن          الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم          (١) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>	<p>كافة أنواع التأمين التكافلي</p>	٢٠
<p>١ - توطين النشاط كمحل في الأبنية التجارية          حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من          القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ ..</p> <p>٢- توطين النشاط فى المحل في أبنية السكن          الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم          (١) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>	<p>التأمين التكافلي ضد حوادث السيارات .</p>	٢١
<p>١ - توطين النشاط كمحل في الأبنية التجارية          حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من          القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ ..</p> <p>٢- توطين النشاط فى المحل في أبنية السكن          الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم          (١) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>	<p>التأمين التكافلي ضد الحرائق والسرقة .</p>	٢٢
<p>١ - توطين النشاط كمحل في الأبنية التجارية          حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من          القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ ..</p> <p>٢- توطين النشاط فى المحل في أبنية السكن          الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم          (١) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>	<p>التأمين التكافلي علي معدات النقل البرية          والبحرية والجوية .</p>	٢٣

١ - توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ ..  ٢- توطين النشاط في المحل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (١) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .	التأمين التقليدي ضد حوادث السيارات	٢٤
توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .	مركز ترفيهي من خلال الحيوانات الأليفة	٢٥
يرخص من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن النشاط في المناطق الصناعية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .	إنتاج مواد تحسين التربة الزراعية من مخلفات الأخشاب .	٢٦
توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .	بيع الملابس المستعملة .	٢٧
توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .	بيع الأحذية المستعملة .	٢٨
توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .	بيع الكماليات المستعملة .	٢٩
توطين النشاط ك مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .	الزراعة المائية .	٣٠

٣١	الدراكيل .	<p>توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>
٣٢	إنتاج أكياس من الأقمشة غير المنسوجة .	<p>يرخص من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن النشاط في المناطق الصناعية والخدمية والحرفية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .</p>
٣٣	تنفيذ المجسمات متعددة الأبعاد .	<p>توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>
٣٤	صناعة وتجميع الآلات والمعدات ومقطعات ذاتية التحميل والتفریغ .	<p>يرخص من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن النشاط في المناطق الصناعية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .</p>
٣٥	صناعة كافة أنواع الورق .	<p>يرخص من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن النشاط في المناطق الصناعية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .</p>
٣٦	صناعة كافة منتجات الورق .	<p>يرخص من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن النشاط في المناطق الصناعية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .</p>
٣٧	صناعة القوارب والطواوفات المفخخة لأغراض الترفيه .	<p>يرخص من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن النشاط في المناطق الصناعية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .</p>
٣٨	إصلاح وصيانة الصهاريج النفطية .	<p>توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .</p>

٣٩	إصلاح وصيانة الأنابيب النفطية . توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٤٠	إصلاح الأجهزة الرياضية . توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٤١	تحسين كفاءة إنتاج واستهلاك الطاقة . توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٤٢	نقل المياه العذبة . توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٤٣	نقل المياه غير العذبة . توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٤٤	البيع بالجملة والتجزئة للسفن واليخوت . توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٤٥	البيع بالجملة والتجزئة للطائرات بمختلف أنواعها . توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٤٦	بيع وشراء الكلاب . ١- توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ . ٢- توطين النشاط في القسم الخدمية والمحلات التابعة للهيئة العامة للزراعة .

٤٧	عربات الأطفال .	توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٤٨	العربات المدفوعة باليد .	توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٤٩	العربات التي تجرها الحيوانات .	توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٥٠	البيع بالتجزئة للكلاب .	١- توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ . ٢- توطين النشاط في القسم الخدمية والمحلات التابعة للهيئة العامة للزراعة .
٥١	صيدلية	١ - توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .. ٢- توطين النشاط ك محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (١) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٥٢	البيع بالتجزئة لأجهزة التبريد والتكييف .	توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٥٣	الخدمات الفنية والتقنية الحاسوبية .	توطين النشاط ك مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .

٥٤	أعمال الإيجاره والتمويل .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٥٥	أعمال تمويل المراقبه .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٥٦	خدمات تمويليه .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٥٧	التأمين التكافلي على الحياة .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٥٨	التأمين الصحي على الحياة .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٥٩	التعليم في مجال الرياضه الترفيهيه .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٦٠	أندية كرة القدم .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٦١	أندية كرة الطائرة .	توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .

٦٢	أندية كرة السلة . توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٦٣	أندية كرة اليد . توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٦٤	مطعم شعبي . ١- توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ . ٢- توطين النشاط ك محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (١) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ . ٣- في البيوت التراثية حسب موافقة إدارة المخطط الهيكلـي .
٦٥	عرض وبيع مجسمات ومنتجـات الأفلام . توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٦٦	البيع بالجملة للأجهزة الآلية للخدمـات الذاتـية . توطين النشاط ك مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٦٧	البيع بالتجزـة للأجهزة الآلية للخدمـات الذاتـية . توطين النشاط ك محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .
٦٨	استخراج الرمل وإعادة تعبئته . يرخص من قبل الهيئة العامة للصناعة ويـوطـن النشاط في المناقـط الصناعـية حـسـب الإـشتـراتـاتـ المـحدـدةـ منـ قـبـلـ الـبلـديـةـ (ـإـدـارـةـ التـنظـيمـ)ـ .

٦٨	البيع بالجملة للرمل واستخراجه .	٦٩
	٦٨	البيع بالجملة للصلبوخ واستخراجه

٦٨ توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب  
النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار  
الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .

٦٩ توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب  
النظم واللوائح في الجدول رقم (٢) من القرار  
الوزاري رقم ٢٠١٥/٨٧ .

#### مادة ثانية :

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

مدير عام البلدية

ف.د.م. مدير عام البلدية  
المنقري



الجريدة الرسمية

ف.د.م. مدير عام البلدية